ISSN 2303-243X

HERITAGE OF NUSANTARA

International Journal of Religious Literature and Heritage

Vol. 5 No. 2 Desember 2016

Center for Research and Development of Religious Literature and Heritage
Office for Research and Development and Training
Ministry of Religious Affairs of the Republic of Indonesia

HERITAGE OF NUSANTARA

International Journal of Religious Literature and Heritage

HERITAGE OF
NUSANTARA
International Journal of Religious Literature and Heritage
Vol. 5 No. 2 Desember 2016 ISSN 2303-243X

Editor-In-Chief
Choirul Fuad Yusuf

Managing Editor
Fakhriati

Editorial Board
Abd. Rachman Mas'ud (Ministry of Religious Affairs, The Republic of Indonesia)
Edwin Wieringa (University of Cologne, Germany)
Annabel Teh Gallop (British Library, United Kingdom)
Nico J.G. Kaptein (Leiden University, Netherlands)
Achadiati Ikram (University of Indonesia, Indonesia)
Azyumardi Azra (State Islamic University of Syarif Hidayatullah Jakarta, Indonesia)
Imam Tholkhah (Ministry of Religious Affairs, The Republic of Indonesia)
Atiq Susilo (State Islamic University of Syarif Hidayatullah Jakarta, Indonesia)
Joel Khan (University of Melbourne)
Fuad Wahab (State Islamic University of Sunan Gunung Djati Bandung, Indonesia)
HD Hidayat (State Islamic University of Syarif Hidayatullah Jakarta, Indonesia)

Editors
Shirley Baker
Lukmanul Hakim
Ayang Utriza Yakin
Alfan Firmanto
Ridwan Bustamam
Nurrahmah
Reza Perwira
Arif Syibromalisi

Asistant Editors
Ibnu Fatkhan
Kusnanto

Front Cover : The Image is fully adopted from the image in the article *Indonesian Cultural System and the Undercurrent*

The focus of this journal is to provide readers on understanding of Indonesia and International affairs related to religious literature and heritage and its present developments through publication of articles, research reports, and books reviews.

Heritage of Nusantara specializes in religious studies in the field of literature either contemporarily or classically and heritage located in Southeast Asia. This journal warmly welcomes contributions from scholars of related disciplines.

Center for Research and Development of Religious Literature and Heritage
Address : Gedung Kementerian Agama RI Lt. 18, Jl. M.H. Thamrin No.6 Jakarta-Indonesia, Phone/Fax. 6221-3920713, 6221-3920718
E-mail : heritage@kemenag.go.id
URL : jurnallektur.kemenag.go.id/index.php/heritage

TABLE OF CONTENTS

WHY DID ACEH LOSE ITS NINETEENTH CENTURY INDEPENDENCE? COMPARISONS WITH SIAM AND OTHER STATES
Anthony Reid 161

ENHANCING KNOWLEDGE THROUGH ARCHAEOLOGY AND EPIGRAPHY: RESEARCH AND DEVELOPMENT
Iik Arifin Mansurnoor 183

INDONESIAN CULTURAL SYSTEM AND THE UNDERCURRENT
Gautam Kumar Jha 212

ENVIRONMENTAL PROTECTION FROM THE PERSPECTIVES OF SUFI, INDONESIAN AND UNITED KINGDOM MUSLIM ENVIRONMENTALISTS
Bambang Irawan 230

التربية بالعقاب البدني في المدرسة الإبتدائية الإسلامية عند ابن سحنون
AT TARBIYAH BIL 'IQĀBIL BADANĪ FĪL MADRASAH AL IBTIDĀIYYAH AL ISLAMIYYAH 'INDA IBNU SUḤNŪN (DIRĀSAH TAḤLĪLIYYAH 'ALĀ KITĀBI ĀDĀBI AL MU'ALLIMĪN)
Syahrizal 262

التربية بالعقاب البدني في المدرسة الإبتدائية الإسلامية عند ابن سحنون
(دراسة تحليلية على كتاب آداب المعلمين)

Syahrizal
STAIN Malikussaleh Lhokseumawe
albireuni@gmail.com

ملخص

ترمى هذه الدراسة إلى وصف التربية بالعقاب البدني على تلاميذ المدرسة الإبتدائية الإسلامية عند ابن سحنون في كتابه آداب المعلمين و تطبيقها على المعلمين و التلاميذ في المدارس الإبتدائية الإسلامية حاضرا. بناء على طريقة جمع البيانات عن طريق البحث المكتبي يصدر من البيانات الأولية و الثانية بالإعتماد على طريقة التحليل الوصفي و المحتوى و السياقي يدل على أن ضوابط استخدام طريقة العقاب البدني على الصبيان في المدرسة الإبتدائية عند ابن سحنون مشتملة على اهتمام بالتدرج و وقوف على بداية عمر الضرب و منع الضرب عند الغضب و التزام بمواصفات أداة الضرب و بمكانه و تجنب القسوة والإفراط في العقاب و العدل في القيام بالعقاب البدني و مراعاة الفروق الفردية بينهم. إن آراء ابن سحنون في العقاب البدني في المدرسة الإبتدائية عهده مورط على المعلمين و التلاميذ في المدرسة الإبتدائية حاضرا. و توريطه على المعلمين احتراسهم عند توقيع العقاب عليهم و عقابهم على ما يجاوز من العقاب و احتقارهم لدى المجتمع و ابعادهم تلاميذهم و قطع بينهم و تلاميذهم صلة الرحم. و أما توريطه على التلاميذ إظهار إنتقامهم و غضبهم على المعلمين إذا لا يفهمون طريقة تطبيق هذاالعقاب البدني ضبطا, و تقدير على مرتبة

الصبيان كإنسان و لو صغيرا, و تنقيص الشدة عليهم في العالم التربوي على الأقل و ابعادهم عن الشدة الذى قد يؤدى على الجناية على الأكثر, و احترامهم على النظام و الأوامر و النواهى و إطاعتها, و تعويد هم على أن يعودوا إلى الحق, و سيؤدي إلى قتل إبكاريتهم حتى يجتنبوا عن نشاطات التعلم إذا لا يقوم به المعلم سديدا.

الكلمة الرئيسية: العقاب البدني, المدرسة الإبتدائية الإسلامية, ابن سحنون, كتابه آداب المعلمين

Abstrak

Penelitian ini bertujuan mendeskripsikan pemikiran pendidikan Ibnu Suhnun tentang hukuman fisik terhadap murid sekolah dasar Islam dalam kitab Adab al-Mu'allimin dan implikasinya terhadap guru dan murid sekolah dasar Islam kekinian. Berdasarkan analisis deskriptif dan content analysis, hasil penelitian menunjukkan bahwa hukuman fisik terhadap murid sekolah dasar Islam menurut Ibnu Suhnun harus dilakukan secara bertahap, mengetahui usia murid yang dipukul, menghindari memukul ketika emosi, memperhatikan alat dan tempat dari bagian tubuh yang dipukul, menghindari kekerasan dan melampaui batas dalam memukul, berlaku adil, dan menjaga perbedaan individu antara sesama murid. Pemberlakuan hukuman fisik tersebut dapat berimplikasi terhadap guru dan murid. Implikasi terhadap guru adalah guru akan hati-hati ketika menjatuhkan hukuman tersebut kepada murid, mendapat hinaan dari masyarakat jika menghukum dengan melampaui batas, guru akan dijauhi oleh murid, dan terputusnya silaturrahmi antara guru dengan murid. Sedangkan implikasi terhadap murid adalah murid akan dendam dan marah kepada guru, merendahkan derajat murid sebagai manusia meskipun masih kecil, mengurangi dan menjauhi tindakan kekerasan kepada murid yang kadang-kadang mengarah kepada tindakan kriminal, murid menghormati dan menaati aturan, murid terbiasa dengan kebenaran, dan kadang-kadang dapat membunuh kepandaian murid sehingga malas belajar.

Kata kunci: *Hukuman Fisik, Sekolah Dasar Islam, Ibnu Suhnun, dan Kitab Adab al-Mu'allimin.*

تمهيد

تهدف التربية إلى ترقية درجة الإنسانية لإنسان (Ahmad Tafsir, 2006: 46) و تكوينه الذي له شخصية فضيلة (Ahmad D. Marimba, 1962: 19) و تحصيله متخلقا بالأخلاق الكريمة أو الخلق الكامل(محمد عطية الأبراشي, دون السنة: 9) و تحصيله متعبدا لله عز و جل (Hasan Langgulung, 1968: 33). و للوصول إلى هذه الأغراض من التربية تورد العوامل المهيمة التي يجب على من يقوم بالتربية أن يهتم بها اهتماما شديدا, و منها طريقة التربية و هي بوجه عام وسيلة إيصال المواد التربوية إلى أذهان التلاميذ ليفهموا هذه المواد حق الفهم بسهولة وسرعة.

إن الطرق المستعملة في عملية التربية و التعليم في المعاهد الرسمية و غيرها من المعاهد كثيرة و متعددة و مختلفة و متنوعة, و منها طريقة العقاب البدني أو طريقة التربية بالعقاب البدني. و هذه الطريقة وسيلة للتربية بأن يوقع على الصبيان عقاب بدني إذ أنهم ارتكبوا الذنب أو الخطأ. و أما الغرض منها فإصلاح التلاميذ و تأديبهم و عظتهم و جعلهم عبرة لغيرهم و ما إليها (أحمد فؤاد الأهواني, 1955: 147-155).

و ليست الدراسة عن هذه الطريقة في عملية التربية و التعليم يقدمها أعلام التربية الغربية, و إنما يتحدث عنها أعلام التربية الإسلامية, و منهم محمد بن سحنون المشهور بابن سحنون. و كان فقيها مالكيا و مربيا و عالما من علماء التربية في العهد القديم (الكلاسيكي). و وردت آراؤه التربوية و ما يتعلق منها بالعقاب البدني خاصة في تأليفه كتاب آداب المعلمين.

و يعتبر البحث في آراء ابن سحنون عن طريقة العقاب البدني شيء مهم لأن هذه الطريقة قد طبقت في الكتاتيب أيام ابن سحنون. و كانت هذه الطريقة عند تطبيقها تؤدى إلى أثر إيجابي على التلاميذ إذ أن المعلمين للكتاتيب قد فهموا مبادئ تطبيقها, خلافا لما يطبق من طريقة العقاب البدني في المدارس الابتدائية خاصة

و في غيرها من المدارس عامة مؤخرا. و هذه الطريقة المطبقة حاليا لا تهتم بالقيم التربوية و لا بالإنسانية. و هذا يدلنا على أن التلاميذ في المدارس قد توقع عليهم الشدة و القسوة لا العقوبة اللائقة على قدر ذنبهم. و يكون الصبيان عند ارتكاب ذنب أو خطأ يعقبون بالعقاب البدني حتى يجرح عضوا من أعضائهم و يؤذيهم. و هذه من الخطايا في تطبيق هذه الطريقة حيث إن المعلم عند تطبيقها لا يهتم بمبادئ تطبيقها التربوي اهتماما و لا يعرف شروط تطبيقها حق المعرفة و لا يفهم هذه الطريقة حق الفهم.

و آراء ابن سحنون عن طريقة العقاب البدني كما جاءت في تصنيفه كتاب آداب المعلمين تفتقر إلى البحث فيها و ما يناسب تطبيقها في عملية التربية و التعليم حيثما كانت, و لكن في الواقع أن هذه الأفكار مازالت مهملة و مجهولة لدى المسلمين و خاصة الذين يشتغلون في مجال التربية و التعليم الإسلامي. و ذلك أنهم لم يعرفوا ابن سحنون عن قريب و يعلموا آراءه التربوية الخاصة المتعلقة بهذه الطريقة و لم يفهمواها فهما عميقا.

و ابن سحنون كعلم من الأعلام للتربية الإسلامية الكلاسيكية بواسطة آرائه في طريقة العقاب البدني عند الباحث إذا تم تطبيقها ستقدر على تقليل الشدائد يقوم بها المعلم غير تأديب عند وقوع العقاب البدني على صبيانهم حاضرا. و بعبارة أخرى فإن تطبيق هذه الطريقة المؤدية إلى الشدة في المدارس الابتدائية مقللة بواسطة اقتباس طريقة العقاب البدني لابن سحنون. و هذه أهمية من الأهميات لإستراتيجية في طريقة العقاب البدني خاصة ليسلم الصبيان في العصر الحاضر من تطبيق طريقة العقاب البدني الخاطئة المؤدية إلى المضرة.

و بناء على ما سبق من خلفية البحث فيقدم الباحث سؤالي البحث للإجابة عنهما في هذه الدراسة, و هما: كيف كانت ضوابط استخدام طريقة العقاب

البدني على الصبيان في المدرسة الابتدائية عند ابن سحنون؟ كيف يكون تطبيق آراء ابن سحنون في هذه الطريقة على المعلمين و الصبيان في المدارس الإبتدائية الإسلامية حاضرا؟ و ترمى هذه الدراسة بالاعتماد على ما سبق من السؤالين المذكورين للبحث إلى وصف ضوابط استخدام طريقة العقاب البدني على الصبيان في المدرسة الإبتدائية عند ابن سحنون و تحليل تطبيق آراء ابن سحنون في هذه الطريقة على المعلمين والصبيان في المدارس الإبتدائية الإسلامية حاضرا.

ترجمة ابن سحنون

و الاسم الكامل له أبو عبد الله محمد بن أبي سعيد سحنون – و اسمه عبد السلام – بن سعيد بن حبيب التنوخي (محمد بن سحنون, دون السنة: 15). و اشتهر بمحمد بن سحنون أو ابن سحنون. و اسم أبيه عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي المعروف بسحنون, "و غلب عليه هذا الاسم لحدة ذهنه, و أصله اسم لطائر حديد (التهامي نقرة و آخرون, 1993: 7-8)." و قال أ. سوسنتو A. Susanto (2009: 54-55) أن كلمة "سحنون" بمعنى الطير الذي له نظر سريع. و يسمى بذلك لسريع فكره و نظره. ولد ابن سحنون بمدينة غادة (مركز نهضة المذهب المالكي بالمغرب), القيروان سنة 202 للهجرة (في صدر القرن الثالث للهجرة) الموافق للقرن التاسع للميلاد. و لم يعرف تاريخ ولادته و شهره لعدم تفصيلهما في مصنفاته أو في كتب كتبها عنه الكتاب الآخرون.

و فعلا فأن لابن سحنون نسب من العرب. و قدم جده سعيد إلى القيروان أثناء القرن الثاني للهجرة الموافق للقرن الثامن للميلاد مع الطائفة من الهمس بسوريا أرسلهم إليها الخليفة الأموي بدمشق لمساعدة جنود المسلمين بالمغرب.

و القيروان حيث ولد فيه ابن سحنون إذ ذاك دار السنة و محط طلاب علوم الشريعة من سائر أنحاء المغرب(محمد بن سحنون, دون السنة: 15) و هذا يدل

على أن القيروان بلدة مشهورة بالعلوم الشرعية. و أتى إليها كثير من الطلبة من سائر أنحاء المغرب ليتعلموا هذه العلوم تعلما و يعمقوها تعميقا. و مع ذلك فكانت القيروان مدينة مقدمة بتونس في الناحية الاقتصاد و الإدارة و الثقافة و مركز العلوم و مصدر المذهب المالكي في ولاية المغارب أيضا.

إن القيروان من ولايات شمال أفريقيا في عهد نشر الإسلام. و جعلت هذه الولايات مسيرا لفتوح المغارب حتى يشتهر القيروان ببلدة له حضارة عالية بعد أن افتتحت دولة العقابة و الفاطمية و الصنهاجية (Suwito dan Fauzan (Ed.), 2003: 51). وإذ ذاك إذن فالقيروان من المدن المتقدمة في المغرب ولا سيما في مجال العلوم الشرعية.

و قضى ابن سحنون حياته صغيرا بالقيروان. و أول ما حصله من التعليم و التربية و التأديب كان على أبيه سحنون (160 – 240 هـ) فقيه من الفقهاء المالكية و علم من أعلامها لا يأخذ العلوم عن الإمام المالك مباشرة. إضافة إلى ذلك فيحصل ابن سحنون على التعليم الأساسي التقليدي في الكتاب. و أول ما تعلمه فيه القرآن و أسس الكتابة و القراءة بجانب المواد الأخرى.

و كان أبوه سحنون يهتم بتربيته و تأديبه و تعليمه بما يناسب اهتماما شديدا. و لا يريد أبوه معلما سيعلمه و يربيه و يؤدبه بالشدة أو القسوة. و هذا كما قال محمد بن حارث: كان سحنون يقول لمعلم ابنه: "لا تؤدبه إلا بالمدح و لطيف الكلام, ليس هو ممن يؤدب بالضرب و التعنيف, و إني أرجو أن يكون نسيج وحده, و فريد زمانه. و اتركه على نحلتي (محمد بن سحنون دون السنة: 16)." و أخذ ابن سحنون عن أبيه الحديث و الفقه, و نشأ تحت إشراف أبيه ولدا ذاكيا و عبقريا. و كان أبوه أول من له أثر كبيرعلى تكوين شخصيته و فكره التربوي. و تعلم من غير أبيه أيضا من العلماء المشهورين في المغرب و مصر و المشرق.

و مما سبق من البيان فقد مر ابن سحنون في تعليمه بمرحلتين مهمتين, الأولى حفظه للقرآن الكريم و تحصيله للعلوم الضرورية المتصلة به في الكتاب, و الثانية توسعه في هذه العلوم الشرعية و اللغوية و التاريخية و ما يتصل بها على يد أبيه و غيره من المشايخ المشهورين الذين أتيح لهم الاتصال بهم و الأخذ عنهم في المغرب و مصر و المشرق.

لما تبرز ابن سحنون في مجال المعرفة أمر أبوه بالرحلة الدينية و العلمية. و تحرك هو مع بعض رفقته القيروانيين سنة 239 للهجرة لأداء فريضة الحج و لقاء المشايخ في البلاد الإسلامية التي يمر بها. و قد أوصاه أبوه قبل قيامه بالرحلة بوصايا كثيرة, قال له من جملتها: "إنك تقدم على بلدان سماها إلى أن تصل المدينة فاجهد جهدك, فإن وجدت عند أحد من أهل هذه البلدان مسألة خرجت من دماغ مالك ليس هي عند شيخك – يعني نفسه – فاعلم أن شيخك كان مفرطا (نفس المرجع: 16)."

رحل ابن سحنون و أصحابه إلى مصر و هو أول ما قصد إليه من البلاد. فاقتبله فيه وجوه من الفقهاء, و منهم أبو رجاء بن أشهب و سأله أن ينزل عنده ففعل. و حضر ابن سحنون من الغد إلى مجلس علمه بجامع عمرو بن عاص في الفسطاط. و يأتى إليه كثير من العلماء و الطلبة ليستمعوا إليه علوما. و من العلماء الذي حلق عليه المزنى صاحب الإمام الشافعى. و قيل للمزنى: كيف رأيت؟ قال: و الله ما رأيت أعلم منه, و لا أحد ذهنا على حداثة سنة! ثم سافر إلى المكة لأداء فريضة الحج. و لما وصل إلى المدينة و دخل المسجد النبوي وجد أبا مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري قائما بالحلقة فيه. و لقى بالمدينة أيضا من رواة الحديث و أصحاب مالك كعلاوة على الزهرى و يعقوب بن حميد بن كاسب و سلمة ابن شبيب النيسابوري و غيرهم.

عاد ابن سحنون إلى القيروان بعد قيامه بالرحلتين و تحصيله على زيادة العلوم العديدة العميقة و الخبرة الكثيرة القيمة فيهما. و قام فيه بنشاطات علمية نحو نشر العلوم إلى المسلمين في مسجد عقبة و في بيته و غير هما و تأليف الكتب لينتفع بها المسلمون. و قام مقام أبيه بعد وفاته إمام المسلمين في عهده في الفقه المالكي كقيامه بحفلات علمية و جلوسه مجلس أبيه في العلمية و قيامه باستشارات علمية.

و ما تخلص نجاح ابن سحنون في سيطرته على العلوم الدينية من فضول شيوخه في القيروان ومصر و مكة و المدينة, و من جملتهم في القيروان أبوه و موسى بن معاوية الصمادحي و عبد العزيز بن يحيى المدني و عبد الله بن أبى حسن اليسبي, و في مصر على عبد الرحمن بن القاسم و ابن عبد الحكم, و في مكة علماء مكة, و في المدينة أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري. و كان له تلاميذ عديدة أيضا في القيروان و في مصر, و منهم في القيروان أبو حسن على بن محمد بن خلف المعروف بالقابسي و غيرهم, و في مصر المزني (من أصحاب الإمام الشافعي) و هارون بن سعيد العلي و محمد بن سلام القطان و غيرهم.

و ليس ابن سحنون عليما و فقيها و مربيا فحسب و إنما هو مؤلف أنتج آثارا علمية كثيرة و متنوعة ليعتمد عليها المسلمون في عصره و يرجع إليها العلماء بعد عصره. و وصل آثاره العلمية إلى المائتين, و أربعة و عشرين كتابا منها:

1. كتاب "الجامع" و هو أكبر تصانيفه جمع فيه فنونا شتى, يخرج في أكثر من مائة جزء منها 20 في السير و 25 في الأمثال و 10 في آداب القضاء و 50 في الفرائض و 8 في التاريخ و طبقات الرجال و الباقي في فنون أخرى. و هو عبارة عن موسوعة شاملة للعلوم الرائجة في ذلك العصر.
2. "المسند" في الحديث و هو كبير جدا.

3. "تحريم المسكر"
4. "الإمامة" قال القاضى عيسى بن مسكين: "لما وصل كتاب الإمامة الذى ألفه محمد بن سحنون إلى بغداد كتب بالذهب و أهدي إلى الخليفة"
5. "مسائل الجهاد" في 20 جزءا.
6. تفسير الموطأ 4 اجزاء.
7. الرد على أهل البدع 3 أجزاء.
8. كتاب "التاريخ" 6 أجزاء (و هو غير ما ذكر بكتاب الجامع).
9. طبقات العلماء 7 أجزاء.
10. كتاب الأشربة و غريب الحديث 3 أجزاء.
11. كتاب الإيمان والرد على أهل الشرك.
12. الحجة على القدرية.
13. الحجة على النصارى.
14. الرد على الفكرية.
15. ما يجب على المناظرين من حسن الأدب, جزءان.
16. الورع.
17. شرح أربعة كتب من مدونة سحنون.
18. رسالة في معنى السنة.
19. رسالة في من سب النبي صلى الله عليه و سلم

20. الإباحة

21. آداب القاضي.

22. أحكام القرآن.

و كل هذه الكتب مفقودة أو مجهول محل وجودها. و الذى بلغ إلينا:

23. أجوبة محمد بن سحنون رواية محمد بن سالم القطان عنه.

قال العلامة الشنقيطي في رحلته إلى الأندلس: و هو كتاب لا نظير له في الفقه, موجود في مكتبة الاسكوريال بإسبانيا مقيد تحت عدد 1162. و منه ثلاث نسخ بتونس: الأولى بالخزنة العاشورية رقم 424 من فهرسها, و الثانية بالمكتبة النجارية, و الثالثة بمكتبي الخصوصية.

24. "آداب المعلمين" و قيل "المتعلمين" و قيل "المعلمين و المتعلمين" و لعله الأصح. و هو الذي ننشره اليوم و سنتكلم عنه بعد.

و ما ذكر من المصنفات لابن سحنون مشتملة على العلوم المتنوعة و المختلفة كالحديث و الفقه و السياسة و تفسير الحديث و التوحيد و التاريخ و الأخلاق و علم القرآن و التربية. و من آثاره العلمية دالة على أنه عالم مالكي مسيطر على العلوم العديدة و المتنوعة و متعمق في العلوم الدينية (نفس المرجع: 25-27).

و أثنى عليه تلاميذه و أصحابه و شيوخه و القاضى و المؤرخ والطبيب و غيرهم في دهره لاتساع علومه و أخلاقه الكريمة. و من ثنائهم عليه قولهم: قال التلميذ من تلاميذه محمد بن سالم القطان: سألت محمدا عن مسائل شتى من العلم فأجابني عن جميعها مع اختلاف الآراء فيها و قول كل واحد و مذهبه. فقلت له "ما أعلمك بآراء أهل العلم, و ما أحفظك بالخلاف!" (نفس المرجع: 22).

قال معاصره القاضى الورع عيسى بن مسكين: "خير من رأيت محمد بن سحنون, كان جامعا لخصال من الخير منها الورع, و معرفة الأثر, و كثرة الايثار, و التفقد للاخوان. و قال أيضا: "ما رأيت بعد سحنون مثل ابنه" (نفس المرجع: 21).

و قال شيخ مؤرخي إفريقية أبو العرب التميمي القيرواني: "كان إماما في الفقه, و ثقة, و عالما بالآثار, لم يكن في عصره آخذ بفنون العلم منه فيما علمنا (نفس المرجع).

و قال الطبيب الإفريقي الشهير أحمد بن الجزار في كتابه "التعريف": "كان ابن سحنون إمام عصره في مذهب أهل المدينة بالمغرب, جامعا لخلال قلما اجتمعت في غيره من الفقه البارع, و العلم بالأثر و الجدل و الحديث و الذب عن مذهب أهل الحجاز"(نفس المرجع: 22).

و مما سبق من البيان يدل على أن ابن سحنون عليم معترف و محترم في حياته و بعد مماته. و لذا فحزن المسلمون المغربيون عند وفاته حزنا شديدا و شعروا بفقده كعليم كبير له أثر عظيم عليهم في مجال العلوم الدينية و العلمية.

خدم ابن سحنون دينه و شعبه و بلده إلى وفاته سنة 256 للهجرة بالساحل و عمره 54 عاما. و أتي به إلى القيروان فهرع أهلها لدفنه. و أغلقت يوم دفنه الأسواق و الكتاتيب تكريما له. و صلى عليه أمير وقته محمد الثاني بن احمد الأغلبي. و دفن بباب نافع بمقبرة من ضريح أبيه بينهما خطوات يسيرة. و قبراهما من المزارات المباركة المشهورة رضي الله عنهما, و أغدق عليهما وابل الرحمة (نفس المرجع: 23). و بنيت على قبره قبة تزكارية حتى تصبح مكانا من الأمكنة المشهورة يزورها الزائرون من الولايات المغربية. إن مجيئهم و زيارتهم إليه تؤدي إلى ربح مالي كثير للذين يبيعون في الدكاكين حول المقبرة. و لكن الأمير محمد الثاني بن أحمد الأغلبي يأمر بانفضاض هذه الدكاكين (عياض: 186-187).

الوصف العام لكتاب آداب المعلمين

اسم الكتاب لابن سحنون آداب المعلمين, و هو يتألف من الكلمتين, آداب و المعلمين. و أداب جمع من أدب, و المعلمين جمع من معلم. إذن, فمعنى آداب المعلمين مجموعة القواعد التي تنظم جميع الأمور يجب علي المعلم أن يراعيها في تعليم المتعلم كالإرشادات العامة, مثل طرق التعليم و مواده و شروط المعلم ووظائفه و صفاته و واجباته أخلاقية و دينية و مهنية في الكتاب بالاعتماد على التعليم الإسلامي.

ابن سحنون كعليم من العلماء و فقيه من الفقهاء يأتي إليه الأمة ليسئلوه مسائلا يواجهونها في حياتهم الدينية اليومية. و يستجيبها استجابة فيما يتعلق بالتربية المتطورة في عصره خاصة. و كتبها و نقلها عن أبيه و جمعها في الكتاب المسمى بآداب المعلمين.

و الكتاب فيه بيانات تربوية في الكتّاب. و هو و إن يكن صغيرا في حجمه فلا يهمله لأنه مرجع من المراجع المهمة في التربية قديما و حاضرا و مقبلا. و قال عبد الأمير ز. شمس الدين (1990: 63) أن لهذا الكتاب قيمة تاريخية إذ كان أول ما كتب في التربية و التعليم عند العرب المسلمين بعد القرآن, كما له قيمة تربوية لما ينضج من آراء تربوية و تعليمية تناسب العصر و المجتمع. و في نظر الباحث أن له أيضا قيمة آدابية تربوية لما يتضمن فيه من آداب يرعى عليها المعلم و المتعلم في عملية التربية و التعليم بالكتّاب

و الكتاب الفريد لابن سحنون الذي له قيمة عالية إذ يعد أول ما نشر في التاريخ الإسلامي في تأديب المتعلم و تعليمه بالكتّاب كتاب آداب المعلمين, و هو تدوين ابن سحنون مما سمعه من أبيه و نقل عنه من المسائل التربوية. و نشر هذا الكتاب عام 1348 للهجرة أو 1929 للميلاد, و قامت بنشره اللجنة التونيسية بنشر

المخطوطات العربية على أساس نسخة خطية من مخطوطات يرجع تاريخها إلى القرن الثامن الهجري.

و كثير من الأعلام التربويين بعد ابن سحنون جعل كتابه المذكور مرجعا إذ يعد أول الكتاب الذي يبحث في التربية الإبتدائية حيث أن فيه آداب المعلم و المتعلم بالإعتماد على الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بتعلم القرآن و تعليمه (إبراهيم محمد شافعي, دون السنة: 252), مثل القابسي و ابن خلدون. و هذا الكتاب اعتمد عليه القابسي كثيرا و نقل عنه و استرشد به و ترسم خطاه (أحمد فؤاد الاهواني, دون السنة: 57).

و القابسي أيضا في تأليفه التربوي *الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين و أحكام المعلمين و المتعلمين* الذي كتبه في القرن الرابع الهجري أثّره التصنيف لابن سحنون تأثيرا, بل نجد أن ما نقله القابسي عنه يكاد يكون بلفظه, في بعض المواضع, و باختلاف يسير في مواضع أخرى, كحذف السند عن رأى فقيه أو تغيير في العبارة دون إخلال بالمعنى(أحمد فؤاد الاهواني, دون السنة: 57). و نقل ابن خلدون أيضا عن محتويات كتاب آداب المعلميم في كتابته مقدمة عندما يتحدث عن أمور التربية و التعليم (محمد ابن سحنون, دون السنة: 30).

و التلخيص مما سبق من البيان أن كتاب آداب المعلمين لابن سحنون فريد التأليف في الدور الأول في مجال التربية و التعليم للصبيان بالكتّاب, أى المدرسة الإبتدائية حاضرا. و هذا التصنيف أكثر مباحثه في آداب المعلمين عند قيامهم بعملية التربية و التعليم فيه.

و اشتمل نصوص كتاب آداب المعلمين علي 10 مباحث, و هي:

أولا, ما جاء في تعليم القرآن العزيز

فيه أحاديث في فضيلة تعلم القرآن و تعليمه. و أكد ابن سحنون بأهمية تعلم القرآن و تعليمه لأنه أول المادة و أفضلها التي يجب على المعلم تعليمها

ثانيا, ما جاء في العدل بين الصبيان

فيه حديث عن العدل بين الصبيان. و أوضح فيه ابن سحنون عن أهمية المعلم أن يعدل بين الصبيان و يعاملهم معاملة حسنة عبى سواء في التعليم دون تفريق الجنس و الفقير بالغني و ما إليها.

ثالثا, ما يكره محوه من ذكر الله تعالى و ما ينبغي أن يفعل من ذلك

و يشرح فيه ابن سحنون أداب الصبيان أن يمحوا أذكار الله على ألواح كوسيلة التعلم.

رابعا, ما جاء في الأدب و ما يجوز ذلك و ما لا يجوز

و يقدم ابن سحنون مبادئ العقاب و شروطه الصحيحة وفقا لعمور الصبيان

خامسا, ما جاء في الختم و ما يجب في ذلك للمعلم

يبحث ابن سحنون في ختم القرآن و متى يقوم به المعلم و ما الحكم المعلم الذي يأخذ الهدايا من الصبيان.

سادسا, ما جاء في القضاء في عطية العيد

يبين فيه ابن سحنون أحكام عطية الهدايا إلى المعلم يوم العيد.

سابعا, ما ينبغي أن يخلى الصبيان فيه

يوضح ابن سحنون عطلة أسبوعية و سنوية و ما يفعل المعلم إذا كان الصبيان لا يحضر إلى المدرسة.

ثامنا, ما يجب على المعلم من لزوم الصبيان

البحث في واجبات المعلم على الصبيان عند قيامه بالتعليم.

تاسعا, ما جاء في إجارة المعلم و متى تجب

فيه بحث في إجارة المعلم الخاص. و يشتمل على واجباته و حقوقه و أجرته و العقد بينه و آباء الصبيان و ما يتعلق به

عاشرا, ما جاء في إجارة المصحف و كتب الفقه و ما شباهها

فيه بحث فيما يتعلق بإجارة القرآن و شرائه للقراءة و آراء العلماء في حكم إجارة الكتب الفقهية و ما إليه.

و هناك اختلاف بين محتويات كتاب آداب المعلمين الذي نقل عنه أحمد فؤاد الأهواني في كتابه التربية الإسلامية و ما نقل عنه إبراهيم محمد شافعي في كتابته "محمد ابن سحنون" كما جاء في الكتاب تحت الموضوع "من أعلام التربية العربية الإسلامية" بما في كتاب آداب المعلمين تحقيقات حسن حسني عبد الوهاب طبعة جديدة بمراجعة و تعليق محمد العروسي المطوي. فاختلافته في ناحية عدد المبحث. و ذكر أحمد فؤاد الأهواني في كتابته المذكورة 9 مباحث دون المبحث في "ما ينبغي عن يخلى الصبيان فيه." و ذكر إبراهيم محمد شافعي في كتابته المذكورة 8 مباحث دون المبحث في "ما جاء في الختم و ما يجب في ذلك للمعلم." و أما حسن حسني عبد الوهاب ذكر 10 مباحث كما ذكر بيانه.

إذا نلاحظ 10 مباحث في كتاب آداب المعلمين ملاحظة دقيقة فنجد الجزئين من محتوياته. فالجزء الأول متكون من المباحث الأول إلى الرابع, و الجزء الثاني متألف من المبحث الخامس إلى أخيره. و الجزء الأول (من مبحث 1-4) يعرض مبادئ تعليم الصبيان في الكتاب و يشرح وجوب تعلم القرآن و حفظه و ذلك يجب على المعلم أن يعلمه الصبيان. و يقدم أيضا أمورا عملية عند تدريبهم الكتابة بالإعتماد

على النصوص القرآنية و تأديب أخلاقهم و عقابا بدنيا. و الجزء يكاد كله يتمسك باقتباسات الآحاديث النبوية الشريفة. و قد يعلق المؤلف هذه الأحاديث تعليقا قصيرة بعلامة خاصة في موضوع خاص. و أما الجزء الثاني (من مبحث 5-10) من الكتاب فمتضمن نمط مختلف. فيه أسئلة ابن سحنون يطرحها على أبيه و أجوبته عليها. هنا يتحدث المؤلف أخص ما يتعلق بعملية التعليم حقا. و مباحثه مشتملة على إجارة المعلم و ما يليها إلى آخره.

فيما يتعلق بترتيب الجزء الثاني من الكتاب فكان نمط الأسئلة و الأجوبة شيئا ممتازا في تأليفه. و فيه تدريب المؤلف الصحيح في تحليل و نقاش و اتفاق و اختلاف معرضة أحيانا. و ملامح النصوص تجعل هذا الكتاب وثيقا حكميا. و يذكر نظاما و أمثالا و لغته دقيقة كالفتوى.

الكتاب: مركز تعليمي إبتدائي إسلامي

و كان الكتاب أشبه بالمدرسة الإبتدائية في العهد الحاضر (عبد الرحمن عثمان حجازي, 2008: 151), (Mehdi Nakosteen, 1964: 46), (George19 :Makdisi, 1981). و قد يطلق على الكتاب أحيانا اسم "مكتب" (محمد منير مرسي, 1982: 204). و يسمى الكتاب لأنه موضع تعليم الكتابة للأطفال, و كان موجودا قبل ظهور الإسلام (محمد بن عبد الله آل عمرو و محمد يوسف الشيخ, 2005: 147), (سعيد اسماعيل القاضى, 2002: 152).

و قال محمد منير مرسي (1982: 204) إن الكتاب عبارة عن مكان مستقل أو غرفة في منزل أو حجرة مجاورة للمسجد أو ملحقة به أو خيمة من جملة خيام الحى في البادية. و الكتاب أيضا عبارة عن بناء بسيط أو ما شابهه " يجلس عليه الصبيان متربعين حول المعلم الذي يختص بسرير أو كرسي مرتفع, و ربما عوض الكرسي بمصطبة مبنية, ليس عليها من الرياش سوى بساط بسيط (محمد ابن

سحنون, 1972: 55)." و عرف شرليس مقيل استنتون Charles Michael Stanton (1994: 19) كتابا أو مكتبا بأنه موضع مفتوح خارج البيت حيث أن المعلم يدعو تلاميذه إلى الساحة حول المسجد أو روضة عامة.

بناء على ما سبق من البيان فنلخص أن الكتاب مكان فيه يعقد عملية التعليم و التعلم للمرحلة الإبتدائية أ كان في منزل المعلم و في أمكنة مفتوحة و في المسجد و زواياه أم في حجرات مجاورة للمسجد.

و كان الكتاب في صدر الإسلام مركز تعليم ابتدائي يختص تعليم الكتابة و القراءة, ثم في العصر التالي فكان الكتاب موضعا يعلم فيه القرآن, و ثم يتطور دوره تطورا واسعا في العصور التالية ولا سيما في عهد محمد بن سحنون الذي عاش في القرن الثالث للهجرة و عهد القابسي الذي عاش في القرن الرابع للهجرة.

و الكتاب يذهب إليه الصبيان إذا بلغوا "الخامسة و السادسة و السابعة, ينتقلون إلى بيئة جديدة هي الكتاب, حتى يبقوا إلى أن يتموا حفظ القرآن بأكمله, أو يحفظوا جزءأ منه, إلى جانب تعلمه القراءة و الكتابة, و بعض النحو و العربية و شيئا من الحساب و ما إلى ذلك من الأمور التي كانوا يعتبرونها وسائل للإحاطة بالدين (أحمد فؤاد الأهواني, 1955: 130)."

التعليم في الكتاب يتمثل في هدفين, هدف علمي و هدف خلقي. فالهدف العلمي يتمثل في تعليم الصبيان القراءة و الكتابة و تحفيظهم القرآن الكريم و بعض الأحاديث النبوية الشريفة و تحسين خطهم و بعض القواعد النحوية و النصوص الأدبية و بعض الأساسيات في علم الحساب و أيام العرب و تواريخها. و أما الهدف الخلقي فيتمثل في حث الصبيان على اداء العبادات الإسلامية و تعليمهم كيفية الوضوء و كيفية الصلاة بطريقة عملية يقوم بها المعلم و يحرص على تعليم الصبيام

السلوك الحسن و حثهم على الفضائل (محمد بن عبد الله آل عمرو و محمد يوسف الشيخ, 2005: 148).

و هذان الهدفان يتمثلان في المناهج التعليمية في الكتاب حقيقة, حيث أنها تنقسم إلى المناهج الإجبارية و الإختيارية. فالأولى مشتملة على القرآن (التوقيف و الشكل و الإعراب و الرسم و الإملاء و القراءة الحسنة و الخط الحسن) و الفقه (كيفية الوضوء و الصلاة و الدعاء) و الخلق الفضيلة. و أما الثانية فمشتملة على اللغة و بعض فروعها و المراسلة و الخطابة و الشعر و الحساب و التاريخ (محمد ابن سحنون, دون السنة: 102-104).

آراء ابن سحنون عن تطبيق أسلوب العقاب البدني على الصبيان في المدرسة الإبتدائية

تعريف أسلوب العقاب

لا يعرف ابن سحنون معنى"عقاب" واقعيا في كتابه آداب المعلمين, و إنما إذا فهمنا ما في تأليفه فهما و حللناه تحليلا فنعرف أن العقاب عند ابن سحنون أسلوب من الأساليب التربوية و مدخل من مداخلها التى تتبع لتوقيع أذى و ألم على الصبيان الذين هم يرتكبون ذنبا أو يخالفون قانونا أو مثله في عملية التربية و التعليم في المدرسة الابتدائية رسميا أو غير رسمي. و يقصد ابن سحنون بالعقاب عقابا بدنيا تربويا لا انتقاما أو نحوها.

و التلخيص مما سبق من البيان أن ابن سحنون يرغب عن العقاب ولا سيما فيما يتعلق بالعقاب البدني في تأديب الصبيان و تعليمهم في المعاهد التربوية حقا. و هو يفضل أسلوب الحلم و مثله. و إذا أوقعها المدرس العقاب ففي رأيه أنه آخر أسلوب يوقع على الذين قد ارتكبوا الذنب بعد أن يفشل في إصلاحهم و تغيرهم

بأساليب أخرى. و ذلك دال على أنه يرغب في المدرس أن يحظر في وقوعه عليهم. فإذا أخطأ عليه فلا ينفع ولا ينتفع.

أنواع العقاب عند ابن سحنون و شروط توقيعه على الصبيان

و لا يشرح ابن سحنون في تأليفه كتاب آداب المعلمين أنواع العقاب شرحا واقعيا. و لا يكتب فيه بابا أو فصلا خاصا فيما يتعلق به أيضا . فإذا فهمنا كتاباته حق الفهم و حللناها تحليلا فيما يتعلق بالعقاب فسنجد أن العقاب عند ابن سحنون نوعان, العقاب البدني و غير البدني.

2.1. العقاب البدني

لا يعرف ابن سحنون معنى العقاب البدني في تأليفه المذكور, بل إذا فهم ما كتبه منه فنقول إن العقاب البدني عقاب موقع على المذنب بأن يؤذ ى بدنه لغرض إصلاحه من ذنبه أو خطيئته. و إن كان ابن سحنون يبيح للمؤدب أن يوقع هذا الأسلوب على الصبيان عند تأديبهم و تعليمهم في المدارس الابتدائية فيعرض في توقيعه عليهم شروطا يلزم على المؤدب أن يهتم بها اهتماما شديدا. و أما شروط توقيع هذا العقاب على الصبيان فكما يلى:

1). تأديبهم على اللعب و البطالة و لا يجاوز بالأدب عشرة

2). تأديبهم على خطأ قراءة القرآن فلا يجاوز أدبه ثلاثا

فلا يريد ابن سحنون أن يعاقب المعلم تلاميذه بالضرب قبل أن ينصحهم أولا لكى لا يرتكبوا بالذنب. و إن كانوا لا يصلحون أنفسهم به فقد أجاز ضربهم مع الاهتمام بما يلى,:

3). إذا كانوا بني عشر

فيما يتعلق به فاقتبس ابن سحنون لتأكيد رأيه حديثا نبويا شريفا: "مروا الصبيان بالصلاة لسبع سنين و اضربوهم عليها لعشر سنين, و فرقوا بينهم في المضاجع". يدل هذا الحديث على أن الأمر بتعليم الصلاة في 7 من عمرهم و ضربهم عليها إذا تركوا ها في 10 من عمرهم. و هذا معناه أن الصبيان الذين قد وصلوا إلى 10 سنوات و يمكن ضربهم إذا اقترفوا ذنبا. و قال علقمي كما نقل عنه عبد اللطيف الأجلان (2006) إن أمرهم بالضرب إذا كانوا بني عشر لأن بدنهم قوي عادة. و يقصد بالضرب هنا ضرب غير جراح الجسم ولا يجوز ضرب الأعضاء الجسمية المضرة كالوجه و الرأس و غير هما.

4). لا يجوز الضرب عند الغضب

إن المعلم الذي يضرب تلاميذه عند الغضب سيؤدي إلى الإضرار بهم, مثل أذى مشاعرهم و أجسامهم و ما إليها. و إن كان ذلك فينتقم معلمهم انتقاما و ضاع الغرض من التعليم و التأديب. و الضرب عند الغضب يؤدى إلى الشدة عليهم.

5). لايضربهم إلا بالنفع

و الضرب إذا كان فيه إصلاح فجائز و إلا فلا.

6). لايجوز بالأدب ثلاثا إلا أن يأذن الأب في أكثر من ذلك إذا آذى أحدا.

و ابن سحنون في هذا الصدد أراد من المدرس استئذان الأب و إخباره عن ذلك الضرب. و هذا يدل على أن التعاون و العلاقة بين الأسرة و المدرسة ضروري في التربية و التعليم. و بذلك أن وجوب تأديبهم ليس وجوب المعلم في المدرسة و إنما هو وجوب الأب في الأسرة.

7). لا يأمر التلميذ بضرب غيره لارتكاب الذنب

و يجتنب المعلم هذا الأمر لئلا ينتقم المضروب من الضارب و يؤدي إلى التأثر في فساد العلاقة بينهم.

8). الأدب على قدر الذنب

و هذا يدل على أن المعلم لا يجوز أن يعمل شيئا يجاوز حدا على المخطئ. و يكون الأدب على قدر الذنب. و إن جاوزه فيطلق عليه بالشدة, فاذا أوسخ التلميذ السبورة مثلا فالأدب المناسب أن يأمره بتنظيفها دون أن ينتقم منه المعلم و لا يضرب يديه إذ أن ذلك يؤدي إلى الشدة لأنه عقاب ليس على قدر الذنب.

9). النهي عن ضرب وجه التلميذ و رأسه

إن هذا النهي مناسب لما قال الرسول صلى الله عليه و سلم: "إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه"(رواه مسلم). النهي عن ضرب الوجه لأنه عضو من الأعضاء الضعيفة. و فيه أعضاء الأخرى مثل الأنف و الأذن و الفم و العين. و قد يؤدى الضرب على الوجه إلى جرح أعضاء الجسم الأخرى فيه. و هذا يمثل خطرا على المعاقب. و لذا, هذا من أسباب النهي عن الضرب في الوجه حسب الحديث النبوي الشريف و ابن سحنون.

10). الضرب بآلة لطيفة

يحزر ابن سحنون هنا أن يختار هذه الآلة للضرب. و قد اشترط أن تكون هذه الآلة درة و سوطا لا قوي ولا ضعيف حتى لا يؤذي جسم التلميذ.

11). الضرب إذا كان على منافعهم

12). الضرب إذا آذى أحدا

و مما سبق من الشروط فمن المفهوم أن توقيع الضرب على الصبيان يحتاج إلى التدرج من ألطفه إلى أشده. و بعبارة أخرى فلا يوقع المؤدب الضرب على الصبيان المذنبين مباشرة قبل أن يتبع أساليبا أخرى كالنصيحة و التخويف و مثلهما. و لا يوقع أسلوب العقاب بالضرب إلا بعد ألاّ يصلح الأسلوبان المذكوران سلوكهم و أخلاقهم و طبيعتهم و ما إليها.

2.2. العقاب غير البدني

لا يحدد ابن سحنون في كتابه معنى هذا العقاب أيضا. و إذا فهمنا ما قال عنه ابن سحنون فقلنا إن العقاب غير البدني عقاب موقع على المذنب بأن لا يؤذي بدنه. و أما شروط توقيع هذا العقاب عليهم فكما يلى:

1). العقاب على قدر الذنب

2). إذا أذى بعضهم بعضا

3). و لا يعاقب عند الغضب

4). و لا يعاقب إلا بعد النصح

5). التدرج في العقاب

ضوابط استخدام طريقة العقاب البدني على الصبيان

و لا يشرح ابن سحنون ضوابط استخدام طريقة العقاب البدني على الصبيان في الباب الخاص في تأليفه كتاب آداب المعلمين شرحا واقعيا. وللوقوف على هذه الضوابط لاستخدام الطريقة المذكورة فعلينا أن نفهم ما قال ابن سحنون في تأليفه فهما عميقا. و يمكن إجمال أبرز هذه الضوابط على النحو التالي:

1). اهتمام بالتدرج

و المقصود به عدم لجوء المربي إلى العقاب البدني مباشرة دون استنفاد الخطوات كالنصح, و التوجيه, و الإرشاد التأنيب و التوبيخ, الهجر, و المقاطعة, و الحرمان, و التخويف و التهديد, ثم ايقاع العقاب البدني.

2). بداية الضرب

لا يبدأ الضرب قبل بلوغ العاشرة في عمره و ذلك كما رجع ابن سحنون إلى الحديث النبوي الشريف "مروا أولادكم بالصلاة و هم أبناء سبع سنين و اضربو هم عليها و هم أبناء عشر و فرقوا بينهم في المضاجع." (رواه ابو داود)

3). منع الضرب عند الغضب

إن الضرب عند الغضب ليس من المنافع عند ابن سحنون. و ذلك لوجود سببين على الأقل. أولهما حتى لا يكون الضرب و سيلة المعلم, الذي يشفى بها غضبه, و في ذلك مجانبة للعدل. و ثانيها لكي لا يخرج العقاب عن طور التأديب و التقويم إلى الانتقام والتشفي.

4). الالتزام بمواصفات أداة الضرب

فأداة الضرب سوط و درة لها مواصفات معينة يجب ألا تكون غليظة فتكسر العظم ولا رقيقة فتؤلم الجسم.

5). الالتزام بمكان الضرب

و منع ابن سحنون المؤدب أو المعلم أن يضرب تلاميذه على أعضاء معينة من بدنهم كالوجه لقول الرسول" إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه." (رواه ابو داود), أو على أعضاء أخرى من جسمه كالرأس و البطن و الصدر و الذكر و نحوها.

6). تجنب القسوة والإفراط في العقاب

فالعقاب البدني يجب ان ينفد في إطار القيم الإنسانية و الأخلاقية, و أن يخلو من الغلظة والقسوة و التسلط.

7). العدل في تنفيد العقاب البدني

فعلى المؤدب و المعلم أن يهتم بالعدل عند معاقبة صبيانه اهتماما شديدا. و من العدل في هذا العقاب أن يساوي المعلم أو المؤدب بين صبيانه في حالة كون الاساءة متساوية دون أن يحابي أحدا منهم, حتى لا يشعر البعض منهم بالظلم الذي قد يورث في نفوسهم الأسى و الحزن.

8). مراعاة الفروق الفردية بين الصبيان المذنبين

فالصبيان من حيث ظروفهم و خصائصهم النفسية و الصحية و العقلية مختلفون. و لذا على المؤدب أو المعلم ان يراعي هذه الفروق حتى لا يؤدي إلى أشياء سلبية في إيقاع العقاب البدني عليهم.

أغراض التربية بالعقاب البدني

و أما أغراض التربية بالعقاب البدني عند ابن سحنون فهي ما يأتى:

1). الإصلاح

2). التأديب

3). تغيير السلوك

4). عظة للأخرين

تطبيق آراء ابن سحنون عن أسلوب العقاب على المعلمين و التلاميذ في المدارس الابتدائية الإسلامية حاضرا

تطبيق على المعلمين

يطبق رأي ابن سحنون في استخدام طريقة العقاب البدني في المدرسة الإبتدائية في عصره على المدارس الإبتدائية حاضرا فكان يطبق على المعلمين الذين يقومون بعملية التعليم. و من التطبيق معلم قائم بالتربية في ايقاع العقاب على التلاميذ باحتراس حتى إن كان العقاب موقعا عليهم فيكون على قدر ذنبهم و ليس بشدة عليهم.

إن المبالغة في العقاب و المؤدية إلى الشدة عليهم ستخسر المعلم أو المؤدب نفسه, و هو أن يعاقبه حسب الأحكام المعتمدة و المتفق عليها, و سيوبخه المجتمع توبيخا و يحتقره احتقارا, حتى يصعب له تطهير اسمه في العالم التربوي.

فيما يتعلق بالعقاب على المعلم أو المؤدب لشدتهم على تلاميذهم قال أيضا ابن سحنون: "و إذا أدب المعلم الصبي الذى يجوز له فأخطأ ففقأ عينه أو أصابه فقتله كانت على المعلم الكفارة في القتل, و الدية على العاقلة إذا جاوز الأدب, و إذا لم يجاوز الأدب و فعل ما يجوز له فلا دية عليه, و إنما تضمن العاقلة من ذلك ما يبلغ الثلث, و ما لم يبلغ الثلث ففي ماله."

بناء على ما سبق من البيان فالمعلم الذي يتجاوزهم في العقاب يعاقب عقابا كمسؤليته على عمله. ثم قال نقلا عن أبيه سحنون: "و إذا ضرب المعلم الصبي بما يجوز له أن يضربه إذا كان مثله يقوى على مثل ذلك فمات أو أصابه منه بلاء لم يكن له على المعلم شيء غير الكفارة إن مات. و إن جاوز الأدب ضمن الدية في ماله مع الأدب. و قد قيل على العاقلة مع الكفارة."

إن المعلم الذي يعاقب تلاميذه استمرارا يخاف ايخافه إليه التلاميذ و لا يقبلون عليه. و بذلك فيبعدونه. و هذا يؤدي إلى بعد العلاقة التربوية و بينه و تلاميذه. و يعد المعلم بأنه لا ينجح في تأديبهم و لا يكون مهنيا في القيام بواجباته, إذ أن المعلم المهني معلم الذي يقوم بالعلاقة الحسنة بالتلاميذ لا على الخوف ولكن بالحلم كحلم الوالد على ابنه كما قال الغزالي أن المعلم يجب عليه أن يعتبر صبيانه كأبنائه عينه. و هذا يدل على أنه يريد علاقة بين المعلم و صبيانه كعلاقة بين الوالد و أولاده. و بهذه العلاقة فسيقرب الصبيان بمعلمه و لا يبعدونه خوفا.

تطبيق على التلاميذ

إن رأي ابن سحنون في استخدام طريقة العقاب البدني في المدرسة الابتدائية في عصره بالمدارس الابتدائية مطبق على التلاميذ دون المعلمين بالمدارس الابتدائية حاضرا أيضا. و من تطبيقه إظهار انتقام التلاميذ و غضبهم على المعلمين إذا لا يفهمون أساليب تطبيقه ضبطا. و قد يكون انتقامهم و غضبهم عسرا لهم أن **يذهبواه** لأن ألما من العقاب الموقع عليهم لا ينسون لأثر على جسدهم أو بدنهم. والعكس, إذا يفهم المعلمون و المؤدبون طريقة تطبيقه جيدا و يهتمون بما يتعلق بالعقاب من ضوابطه و شروطه و ما إليها فسيكون تطبيقه أحسن تطبيقا و فاعلا لإصلاح سلوكهم و أخلاقم و ما إليها دون جرح مشاعرهم و إيلام أجسادهم.

و من تطبيقه أيضا تقدير على مرتبة التلاميذ كإنسان و لو صغيرا. و لذلك فإن العقاب الموقع عليهم لا يهين مرتبتهم. و علاج ذلك اجتناب الشدة في توقيع العقاب لأن العقاب الذي فيه شدة سيظهر عليهم أثرا سلبيا جسديا أو نفسيا. إن تطبيق أسلوب العقاب يقدر على مرتبتهم عنصر إنساني يناسب للعالم الديموقراطي الذي يهتم بالقيام بالعدالة والخلقية والإنسانية و غيرها.

و من تطبيقه تنقيص الشدة عليهم في الحقل التربوي على الأقل و إبعادهم عن الشدة الذى قد يؤدى إلى الجناية على الأكثر كالمشاجرة بين الطلبة و السرقة و القتل و ما يشبه ذلك. و هذه الجنايات المذكورة للطلبة من أسبابها أسلوب التربية الخاطئة كتطبيق العقاب البدني في تأديبهم.

و من التطبيق أيضا احترام الصبيان النظام و الأوامر و النواهى و إطاعتها. و تكون القواعد و الأوامر و النواهى و مثلها مقررة للمصلحة الجماعية و لا للتفريق بين الصبي و غيره. و من يخالف القواعد و الأوامر و يقوم بالنواهى فيعاقب بالعقاب المقرر. و يطبق عليهم هذا العقاب لتأديب الصبيان ليحترموها و يطيعوها و ما إليها. و الصبيان الذين يحترمونها احتراما و يطيعونها إطاعة فسيحزون أنفسهم في عمل شيء حتى يقفوا على ما جاز و ما لا يجوز.

و كذلك التطبيق تعويد الصبيان على أن يعودوا إلى الحق. و قد يعاقب الصبيان بالعقاب البدني لكى يعودوا إلى أن يعملوا الحق و يتركوا الخطايا أبدا. الحق منصوب وجوبا و الذنب متروك وجوبا لأنه يخسر الصبيان أنفسهم و غيرهم. و يؤدب التأديب المتأدب ليعمل الحق و يترك الذنب و يفرق بين الحق والخطأ لا عكسه. إن ارتكاب الذنب و ترك الحق مخالفة يجب عليهم أن يجتنبوها.

و التطبيق الأخر من تطبيق هذه الطريقة إذا لم يقوم به المعلم بطريقة سديدة سيؤدي إلى إزالة الإبتكار لدى الصبيان و يجتنبون نشاطات التعلم. و قال ابن خلدون في هذا الصدد كما نقل عنه وارول والدين (2003: 135) إن الصبيان الذين يشدد عليهم معلمهم و مؤدبهم عند تعليمهم سيزيل حرصهم في التعلم حتى يرغبوا عنه. و العلاج في هذا الحالة عند ابن خلدون أنه يريد المعلم والمؤدب أن يعلمهم و يؤدبهم بلين و شفق في غير شدة أو قسوة. و هذا ما يسمى بنظرية الملاينة لابن خلدون.

فيما يتعلق بتطبيق هذه الطريقة قالت زاكية درجة (1995: 82) إن "الصبيان لا يقدرون على تقديم رأيهم و سيؤدبون تأديبا و يخضعون إلى من أعلم منهم... ." و هذا من أسباب الشدة عليهم في التعليم و التعلم تؤدي إلى خسرهم. و هذه كلها لا تنفع في عملية التربية لمجاوزة فيها. و هذه محذورة.

و مما سبق من البيان يتضح أن أعلام التربية لا يتفقون على تطبيق طريقة العقاب المجاوزة للحد في عالم التربية و التعليم. أفضل التربية تربية بلين و لطف و شفقة فلا شدة و قسوة. التربية بالعقاب تربية تؤدي إلى شدة أحيانا و إلى إصلاح أحيانا. التربية بالعقاب المؤدية إلى شدة تربية متجاوزة دون الاهتمام بشروط تطبيقها و ضوابطها و خطواتها و نحوها. و أما التربية بالعقاب المؤدية إلى إصلاح تربية مناسبة بمبادئ إنسانية مهتمة بمنافعها لا مضرها.

خاتمة

بعد استعراض البحث توصل الباحث إلى عدد من النتائج هي:

إن ضوابط استخدام طريقة العقاب البدني على الصبيان في المدرسة الابتدائية عند ابن سحنون مشتملة على الاهتمام بالتدرج و وقوف على بداية عمر الضرب و منع الضرب عند الغضب و التزام بمواصفات أداة الضرب و بمكانه و تجنب القسوة والإفراط في العقاب و العدل في تنفيد العقاب البدني و مراعاة الفروق الفردية بينهم.

إن آراء ابن سحنون في العقاب البدني في المدرسة الابتدائية عهده مطبق على المعلمين و الصبيان في المدرسة الابتدائية حاضرا. و تطبيقه على المعلمين احتراسهم عند توقيع العقاب عليهم و عقابهم على ما يجاوز من العقاب و احتقارهم لدى المجتمع و إبعادهم صبيانهم و قطع صلة الرحم بينهم و صبيانهم.

كان ابن سحنون عليما من العلماء التربويين الكلاسكيين له إسهام عظيم فيما يتعلق بتعليم التلاميذ في المدرسة الاسلامية. و مازالت آراؤه مناسبة لتطبيقها في المعاهد الإسلامية حاضرا.

المراجع

المراجع العربية

إسماعيل القاضى, سعيد. 2002. أصول التربية الإسلامية. الطبعة الأولى. القاهرة: عالم الكتب.

بن عبد الله آل عمرو, محمد و يوسف الشيخ, محمد. 2006. أصول التربية الإسلامية. الطبعة الثانية. دون مكان الناشر: دون الناشر.

بن سحنون, محمد. *كتاب آداب المعلمين*. تحقيقات حسن حسني عبد الوهاب. طبعة جديدة بمراجعة و تعليق محمد العروسي المطوي. تونس: دار بوسلامة للطباعة والنشر والتوزيع.

الرحمن عثمان حجازي, عبد. 2008. التربية الإسلامية بين الأصالة و الحداثة. الطبعة الأولى. بيروت: المكتبة العصرية.

عطية الأبراشي, محمد. *التربية الإسلامية*. دون مكان النشر: دون الناشر.

عطية الأبراشي. *التربية الإسلامية وفلاسفتها*. الطبعة الثانية. دون مكان النشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

عطية الأبراشي. *الاتجاهات الحديثة في التربية*. مصر: دار احياء الكتب العربية.

فؤاد الأهواني, أحمد. 1955. *التربية في الإسلام أو التعليم في رأي القابسي*. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

منير مرسي, محمد. 1982. التربية الإسلامية أصولها و تطورها في البلاد العربية. طبعة منقحة. القاهرة: عالم الكتب.

نقرة, التهامى و آخرون. 1993. محاضرات ملتقى الإمام سحنون. الطبعة الأولى. القيروان: مركز الدراسات الإسلامية.

المراجع الأجنبية

D. Marimba, Ahmad. 1962. *Pengantar Filsafat Pendidikan Islam*. Bandung: PT. Al-Ma'arif.

Daradjat dkk, Zakiah. 1995. *Metodik Khusus Pengajaran Agama Islam*. Cet. 1. Jakarta: Bumi Aksara.

Langgulung, Hasan. 1968. *Manusia dan Pendidikan Suatu Analisa Psikologi dan Pendidikan,* Cet. Ke-1. Jakarta: Pustaka Al-Husna.

Latif al-Ajlan. Abd. 2006. *Rambu-Rambu Pemukulan dalam Pendidikan Anak*. Penerjemah Abdul Aziz. Bogor: Pustaka Ulil Albab.

Makdisi, George. 1981. *The Rise of Colleges: Institutions of Learning in Islam and the West*. Edinburgh: Edinburgh University Press.

Nakosteen, Mehdi. 1964. *History of Islamic Origins of Western Education A.D. 800-1350 with an Introduction to Medieval Muslim Education*. Colorado: University of Colorado Press, Boulder.

Stanton, Charles Michael Stanton. 1994. *Pendidikan Tinggi dalam Islam*, Terj. Afandi dan Hasan Asari. Jakarta: Logos.

Susanto, A. 2009. *Pemikiran Pendidikan Islam*. Ed. 1, Cet. 1. Jakarta: Amzah.

Suwito dan Fauzan (Ed.). 2003. *Sejarah Pemikiran Para Tokoh Pendidikan*. Bandung: Angkasa.

Tafsir, Ahmad. 2006. *Filsafat Pendidikan Islami; Integrasi Jasmani, Rohani dan Kalbu Memanusiakan Manusia*. Cetakan pertama. Bandung: Remaja Rosdakarya.

Walidin AK, Warul. 2003. *Konstelasi Pemikiran Pedagogik Ibnu Khaldun Perspektif Pendidikan Modern*. Cetakan I, Lhokseumawe: Nadiya Foundation.

Author Guidelines

Heritage of Nusantara is a peer reviewed journal using bilingual (English and Arabic). journal is the areas covering Indonesia, Malaysia, Brunei, Southern Part of Thailand (Patani), Singapore, Timor Leste dan Southern Part of the Philipines (Sulu).The aim is to introduce the richness of the Heritage of Nusantara in particular, to show its relations and contributions to the world heritage as well as to offer a wide variety of analysis on how to preserve and develop the richness of the Heritage of Nusantara. Therefore, the Journal welcomes the papers from the scholars and expert from all disciplines of humanity, social sciences and religious studies related.

The article submitted should be original based on academic works. The article submitted is never published before in any journal or is being reviewed for possible publication. All the articles submitted will be reviewed by certain editors, editorial board as well as blind reviewers appointed by the journal. Any article does not meet the requirement of the guidelines will not be considered and will be declined.

The number of the words is between 10000 to 15.000 words. References, tables, figures, appendices and notes are included in those words. As for the abstract is 150 words with 5 key words. The articles

with quotations and passages from local or foreign language should be translated into English. Electronic submissions are welcome and should be sent to mail journal.

Referencing Guidelines

The Journal uses the Harvard Referencing System as follow:

A. Citation in the text

The citation referred in the text is written by giving the names.

1. If the author's name occurs naturally in the sentence, the year is given in the parentheses: e. g. In popular study, Harvey (1992: 56) argued that …..
2. If the names does not occur, both name and year are given in the parentheses: e.g. Recent studies (Barlett 1996; James 1998) show that …..
3. When the author published more than one cited document in the same year, case letters chould be added: e.g. Johnson (1994a) discussed the subject…..
4. If more than two authors, only surname of the first author and at all: e.g. Wilson at all (1997) conclude that…..
5. Anonym is written: e.g. A recent article (Anon 1993) stated that…..
6. If the source is quoted from another work: e.g. Study by Smith (1960 cited in Jones 1994: 24) showed that…..(note: in the references, Jones is the main bibliography)
7. If the idea is cited, page numbers are not written.e.g. Nunan (1996) but if the idea is specific, number is required: e.g. Allwrith (1992: 56) provides an example of……
8. Short quotation of less than one line or direct quotation may be written: e.g. "good practices be taught…..(Smith 1996: 15)
9. Diagrams should be referenced in full details (author and date).

B. Additional Notes about Citations

Personal communication is cited in the text only: e.g. According to J.O. Reiss, Many designers do not understand the needs of disabled people (Personal communication, April 18, 1977).

C. Bibliography at the End of a Piece of Work

The references are listed in alphabethical order of authors "surnames. If it is cited more than one item by a specific author, they should be lited chronologically and by letter (e.g.1993a, 1993b).

Reference to a book

E.g.: Mercer, P.A. and Smith, G. , 1993. Private viewdata in the UK. 2nd ed. London: Longman.

Reference to a contribution in a book

E.g. Bantz, C.R., 1995. Social Dimensions of Sofware Development in J.A. Anderson, ed. Annual Review of Software Management and Development. Newbury Park, C: Sage, 502-510.

Reference to an article in a journal (author, year, title, volume and part number as well as page number

E.g. Evans, E.A., 1994, Approaches to Intelligent Information Retrieval. Information Processsing and Management, 7 (2), 147-168.

Reference to a conference paper

e.g. Silver, K., 1991. Electronic mail: The New way to communicate. In. D.I. Raitt, ed. 9th International online information meeting, London 3-5 December 1996. Oxford: Learned Information, 323-330.

Reference to a publication from a corporate body (e.g. a government department or other organization).

E.g. UNESCO, 1993. General Information Program and UNISIST. Paris: UNESCO, (PDI-93/WS/22).

Reference to a Thesis

E.g.: Agutter, A.J. 1995. The Liguistic Significance of Current British Slang. Thesis (PhD). Edinburgh University.

Reference to Electronic Material

1. Reference to individual works: e.g. Holland, M. (1996) Harvard System (online). Poole, Bounemoth University. Available from:

http:// Bournemoth ac.uk /service depths /lis / LISPub / harvardsyst. html (accessed 15 april 1996).

2. Reference to E-Journals (author, year, title, volume (issue), location and available from: URL (accessed Date): e.g. Korb, K.B. (1995) Persons and Things: Book Review of Bringsjord on Robot Conciousness. Psychology (online), 6 (15). Available from: gopher: // wachau. ai. univie. ac. at: 70 / 00 / archives / psicologquy / 95.V6/0162 (Accessed 17 June 1996).
3. Reference to mailbase/listserve e-mail lists (author, time (day, month, year), subject, Discussion List (online) Available from and accessed date: e.g. Brack, E.V. (2 May 1995). Re: Computing Short Courses. List Link (online) Available from: mailbase@mailbase.ac.uk (Accessed 17 Aprl 1996).
4. Reference to Personal Electronic Communication (E-mail): Senders, time (day, month, year), Subject of Message. Email to Recipient: e.g. Lowman, D. (Deborah-lowman@pbsinc.com). (4 April 1996). RE>> ProCite and Internet Refere. E-mail to P. Cross (pcross@bournemouth. ac.uk).
5. Reference to CD-R0Ms: eg. Hawking, SW. (1994). A Brief History of Time: an Interactive Adventure (CD-ROM).Crunch Media.

Writing System of the Journal

1. Space is 1.5.
2. Standard Letter (8.5x11) margin: top 1.2cm, below: 0.6, left: 0.8 and right: 0.6.
3. The capital letter and bold with 12 Times New Roman.
4. The name of the Author: Written in Capital and Bold with 10 Times New Roman.
5. The affiliation of the institute: Written in Capital and Bold with 10 Times New Roman.
6. Sub title in the article: Written with 10 Times New Roman Capital letter.
7. The distance between title and the author as well as the affiliation of the author: 1.5 space.
8. The space of the paragraph: 1.5.

9. The beginning: Abstract and key words.
10. Space of the Title of the article, the author, affiliation, abstract and key word: 1.5 .
11. If the authors are more than one, they should be written in arrow such as the first, the second and so on. Each has a foot note explaining the name of the university, affiliation, region, state as well as the email address.
12. The author should not more than 5 persons.
13. Sub title should be numbered and separated with 1 space if another sub title appears.
14. The structure of the article:
    a. Title, author, email and the affiliation of the author, Abstract and key words.
    b. Introduction
    c. Method of the writing
    d. Theoritical Framework.
    e. Discussion
    f. Conclusion
    g. Acknowledgement if any
    h. List of References.

Author's Obligations

1. To show the accuracy of the data and to avoid deception and plagiarism.
2. To have the permission from other authors for corresponding author.
3. To mention the names are forbidden without explaining their roles in the research (Ghost authorship and gift authorships).
4. To give the original works.
5. To give proper citation.
6. To mention the sources fairly and honestly including the references for the basis of the analysis.
7. To give academic criticism based on academic arguments.
8. To follow ethical standards.
9. To notify the editor immediately for any changes and inaccuracy.

Publication Ethic and Malpractice Statement.

Heritage of Nusantara is a peer-reviewed International Journal and is available in print and online. It is published twice in a year. The Publisher is the Board of Research of the Ministry of Religious Affairs of the Republic of Indonesia and thus is responsible for all the process of publication and financial matters.

Publication Decision

The decision by the board of the editors to select the article is based on academic consideration and responsibility to present high academic standard of International Journal.

Fair Play

The board of the editors will treat all the articles fairly by disregarding the race, gender, sexual orientation, religious belief, ethical origin, citizenship or political philosophy of the author.

Confidentiality

Any relevant information concerning the data, authors and reviewers are kept confidentially to avoid bias in the process of selecting the articles. Furthermore, all the articles for review are treated as confidential documents and are not be shown or discussed with others except as authorized by the editors.

Disclosure and Conflict of Interest

To keep the intellectual property of the right of the author, the editor will not use the unpublished material without the permission from the author formally in written letter.

Duties of the Reviewers

To give a valuable comments on the articles to make it easy for the editors to select the appropriate articles for the journal. As for the peer reviewers, they help the editors to build communication with the author.

Time

The time for the reviewers to collect the articles is allocated by the editors. Under special circumstances, the reviewers need more time or

cannot perform the duty, and have the objection or excuse concerning the time, they should notify the editors.

Objectivity

The comments and critics from the reviewers on the articles should be based on academic arguments and objective not author's personality.

هريتيج اوف

نوسانتارا

مجلة دولية لبحث المؤلفات والتراث الديني
السنة الخامسة، العدد 2، 2016

رئيس التحرير:
خير الفؤاد يوسف

مدير التحرير:
فخرياتي

هيئة التحرير:
عبد الرحمن مسعود (وزارة االشؤون الدينية الاندونيسية)
أدوين ويرينجا (جامعة كولونيا)
أنابيل تيه جالوب (المكتبة البريطانية، المملكة المتحدة)
نيكو ج غ كابتين (جامعة لايدن، هولندا)
أحادياتي إكرام (جامعة إندونيسيا، إندونيسيا)
أزيوماردي أزرا (جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا)
امام طلحة (وزارة االشؤون الدينية الاندونيسية)
عاتق سوسيلو (جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا)
جول خآن (جامعة ملبويرن، آوسترالى)
فواد وهاب (جامعة سونان غونوغ جاتي الإسلامية الحكومية باندوغ)
ها دا هدايات (جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا)

المحررون:
شرلي ا بكار
لقمان الحكيم
آيانج أتريزا يقين
الفان فيرمان تو
رضوان بوستامام
نور رحمه
ريزا بارويرا
عارف شبرا ملسى

مساعد هيئة التحرير:
آبنو فاتخان
كوسنانتو

الصورة في الغلاف الأمامي مأخوذة من الصورة في المقالة
Enlivening Cultural Environments through Sharing and Gotong Royong (Mutual Cooperation)

محور هذه المجلة هو تزويد القراء بمعلومات حول خطة إندونيسية ودولية في تطوير المؤلفات والتراث الديني من خلال نشر المقالات والتقارير البحثية ومراجعات الكتب.

تركزت هريتيج اوف نوسانتارا للبحث في المؤلفات الدينية سواء كانت معاصرة أو قديمة، والتراث الديني الواقع في جنوب شرق آسيا، وترحب بمساهمات المثقفين والعلماء المتخصصين فى هذا المجال.

مركز البحوث وتطوير المؤلفات والتراث الديني
العنوان: مبنى وزارة الشؤون الدينية الاندونيسية الطابق الثامن عشر، الشارع محمد حسني تامرين رقم 6 جاكرتا اندونيسيا
ت/الفاكس: +62 21 3920713 – 3920718
البريد الالكتروني:heritage@kemenag.go.id

هريتيج اوف

نوسانتارا

مجلة دولية لبحث المؤلفات والتراث الديني

السنة الخامسة، العدد 2، 2016

LEMBAGA
ILMU PENGETAHUAN
INDONESIA

P2MI Panitia Penilai Majalah Ilmiah

SERTIFIKAT

Nomor: 707/Akred/P2MI-LIPI/10/2015

Akreditasi Majalah Ilmiah

Kutipan Keputusan Kepala Lembaga Ilmu Pengetahuan Indonesia
Nomor 1215/E/2015 Tanggal 30 Oktober 2015

Nama Majalah	:	**Heritage of Nusantara: International Journal of Religius Literature and Heritage**
ISSN	:	**2303-243X**
Redaksi	:	**Center for Research and Development of Religious Literature and Heritage, Ministry of Religious Affairs of The Republic of Indonesia, Gedung Kementerian Agama RI, Lt. 18, Jl. M.H. Thamrin No. 6, Jakarta Pusat**

Ditetapkan sebagai Majalah Ilmiah

TERAKREDITASI

Akreditasi sebagaimana tersebut di atas
berlaku mulai Oktober 2015 - Oktober 2018

Cibinong, 30 Oktober 2015
Lembaga Ilmu Pengetahuan Indonesia
Sekretaris Panitia Penilai Majalah Ilmiah-LIPI

Prof. Dr. Ir. Husein Avicenna Akil, M.Sc.
NIP 195604111984121001

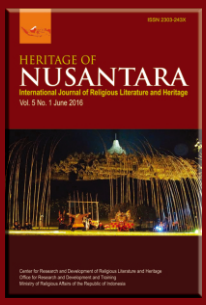

Why did Aceh Lose its Nineteenth Century Independence? Comparisons with Siam and other States

Anthony Reid

Enhancing Knowledge through Archaeology and Epigraphy: Research and Development

Iik Arifin Mansurnoor

Indonesian Cultural System and the Undercurrent

Gautam Kumar Jha

Environmental Protection from the Perspectives of Sufi, Indonesian and United Kingdom Muslim Environmentalists

Bambang Irawan

التربية بالعقاب البدني في المدرسة الإبتدائية الإسلامية عند ابن سحنون (دراسة تحليلية على كتاب آداب المعلمين)

At Tarbiyah bil 'Iqābil Badanī fīl Madrasah al Ibtidāiyyah al Islamiyyah 'inda Ibnu Suḥnūn (Dirāsah Taḥlīliyyah 'alā Kitābi Ādābi al Mu'allimīn)

Syahrizal

ISSN 2303-243X